

Distr.: Limited  
22 February 2021  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة



الدورة الخامسة والسبعون

البند 10 من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة  
نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإعلانين السياسيين بشأن  
فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

إسبانيا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا،  
وبولندا، وتشيكيا، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد،  
وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة  
الأمريكية، واليونان: تعديل لمشروع القرار [A/75/L.59](#)

تنظيم الاجتماع الرفيع المستوى المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز  
لعام 2021

يُستعاض عن الفقرة 11 من المنطوق بالنص التالي:

**تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة أن يضع قائمة بأسماء ممثلي المنظمات غير الحكومية المعنية  
الأخرى، ومنظمات المجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص، الذين يمكنهم أن يشاركوا في  
الاجتماع الرفيع المستوى، بما في ذلك حلقات النقاش التي ستعظم في إطاره، مع مراعاة مبدأي الشفافية  
والتمثيل الجغرافي العادل، مع المراعاة الواجبة للتكافؤ بين الجنسين، وأن يقدم القائمة المقترحة إلى الدول  
الأعضاء لتتظنر فيها على أساس عدم الاعتراض<sup>(10)</sup>، وأن يُطلع الجمعية على القائمة لكي تتخذ الجمعية  
قراراً نهائياً بشأن المشاركة في الاجتماع الرفيع المستوى؛

(10) ستتضمن القائمة الأسماء المقترحة والأسماء النهائية. ويجري إعلام مكتب رئيس الجمعية العامة ومقدم الطلب بالأساس العام  
لأي اعتراضات، إذا طلبتها واحدة أو أكثر من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة.

